



www.
www.
www.
www.

Ghaemiyeh

.com
.org
.net
.ir

المسائل المختصة بالنساء



حضره آية الله العظمى الإمام شاهرودى

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المسائل المختصة بالنساء

كاتب:

محمد حسيني شاهرودي

نشرت فى الطباعة:

آل المرتضى (عليه السلام)

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٧	المسائل المختصه بالنساء
٧	اشاره
٧	بسم الله الرحمن الرحيم
٨	الدرس الأول
٨	(الحيض وصفاته)
٨	الدرس الثاني
٨	(شروط الحيض)
١٠	ما هي مدة الحيض ؟
١٠	ما مقدار الفاصله بين الحيضتين ؟
١٠	أقسام الحائض ...
١٠	الدرس الثالث
١٠	(أقسام الحائض)
١١	كم هي أقسام الحائض ؟
١١	الدرس الرابع
١١	(ما يتعلّق بالحوض والظهر)
١١	ما معنى الأيام الثلاثه التي تذكر في الحيض ؟
١٢	الدرس الخامس
١٢	(ما يحرم على الحائض)
١٣	ما هي الأشياء المحزمه على الحائض ؟
١٣	هل يجوز المكث والمرور في المساجد ؟
١٣	هل يصح طلاق الحائض أم لا
١٣	الدرس السادس
١٣	(ما يستحب ويكره ويجب على الحائض إذا طهرت)

١٥ ----- (أحكام ذات العاده الوقتيه العددية)

١٦ ----- الدرس الثامن

١٦ ----- (أحكام ذات العاده الوقتيه فقط)

١٦ ----- الدرس التاسع

١٦ ----- (أحكام ذات العاده العددية فقط)

١٧ ----- الدرس العاشر

١٧ ----- (أحكام المبتدئه والمضطربه)

١٨ ----- الدرس الحادى عشر

١٨ ----- (الاستحاضه وأقسامها)

١٩ ----- وهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام

١٩ ----- الدرس الثاني عشر

١٩ ----- (أحكام المستحاضه)

٢٠ ----- الدرس الثالث عشر

٢٠ ----- (النفاس)

٢١ ----- ما هو النفاس ؟

٢١ ----- الدرس الرابع عشر

٢١ ----- (أكثـر النـفـاسـ وأـقـلـهـ وـحـكـمـ الدـمـ الزـائـدـ عـنـ الـعـشـرـ)

٢٢ ----- ما هو أكثـرـ النـفـاسـ وأـقـلـهـ ؟

٢٢ ----- الدرس الخامس عشر

٢٢ ----- (أحكام النفاس)

٢٢ ----- ما الذي يحرم ويجب ويكره ويستحب على النساء ؟

٢٣ ----- تعريف مركز

اشاره

سرشناسه : حسینی شاهروdi ، محمد، ۱۳۱۰-

عنوان و نام پدیدآور : المسائل المختصه بالنساء / من فناوى محمد الحسيني الشاهروdi .

مشخصات نشر : قم : آل مرتضى ، ۱۳۸۲ .

مشخصات ظاهری : [۳۲] ص .

شابک : ۹۶۴-۵۸۲۲-۰۳-۳

يادداشت : عربي .

يادداشت : چاپ قبلی : بی نا، ۱۳۷۳ .

يادداشت : چاپ دوم : ۱۴۲۴ق . = ۱۳۸۲ .

يادداشت : چاپ سوم : ۱۴۲۷ق . = ۱۳۸۵ .

موضوع : فقه جعفری -- رساله عمليه .

موضوع : زنان -- وضع حقوقی و قوانین (فقه) .

رده بندی کنگره : ۲۸۳۱ ۴۸۴ / ۹/۳۸۱ PB

رده بندی دیویی : ۲۲۴۳/۷۹۲

شماره کتابشناسی ملی : م ۸۲-۶۸۱۷

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطيـبين الطـاهـرين ، ولعنة الله على أعدائهم إلى قيام يوم الدين .

وبعد :

فهذه دروس ميسـرهـ فى الحـيـضـ والـاستـحـاضـهـ والنـفـاسـ مـطـابـقـهـ لـفـتوـىـ سـماـحـهـ آـيـهـ اللهـ العـظـمىـ السـيـدـ مـحـمـدـ الحـسـينـيـ الشـاهـروـdiـ أـدـامـ اللهـ ظـلـهـ الـوارـفـ عـلـىـ رـؤـوسـ الـمـسـلـمـينـ .ـ وـقـدـ روـعـىـ فـىـ هـذـهـ الدـرـوـسـ شـدـهـ الـاـخـتـصـارـ وـسـهـولـهـ الـعـبـارـهـ وـخـلـقـهـاـ مـمـاـ يـمـكـنـ

الاستغناء عنه لكي تدركها اللواتي بحاجه إلى مثل هذه المواضيع في أي مستوى من الثقافه كن . والله تعالى نسأل أن يأخذ بعضنا ويرشدنا إلى الصراط السويّ .

الحيض وصفاته ...

الدرس الأول

(الحيض وصفاته)

الحيض هو الدم الذي يخرج من رحم النساء في كل شهر مره غالباً ، وله فوائد كثيرة أهمها تغذيه الجنين في الرحم منه ، وتحوله إلى لبن يخرج من الثدي بعد ولاده الطفل للرضاع ، ولذلك ينقطع هذا الدم عند الحمل و مده الرضاع غالباً .

وليس لخروج هذا الدم نظام خاص أو مده معينه ولكن الغالب أن يخرج في كل شهر مره في أيام متواлиه والحاله التي ترى المرأة فيها الدم تسمى ب «الحيض» كما تسمى حاله نقاها منه ب «الطهر» .

ودم الحيض في الغالب غليظ، حار، أسود أو أحمر ، يخرج بقوه ودفع ، وفيه حرقه قليله . وربما لا توجد هذه الصفات أو بعضها فيه .

« تمارين »

ما هو دم الحيض وما فوائد خروجه أو بقائه في الرحم ؟

كيف يخرج هذا الدم وفي أي وقت ؟

ما معنى الحيض والطهر ؟

ما هي صفات دم الحيض ؟

شروط الحيض ...

الدرس الثاني

(شروط الحيض)

يشترط في الحيض أربعه شروط :

أولاً - أن يكون عمر المرأة تسع سنين كامله على الأقل .

ثانياً - أن لا يتجاوز عمرها من خمسين سنه في غير القرشيه (١)، ولا يتجاوز عمرها من ستين سنه في القرشيه ، فإذا تجاوز عمرها

من السنوات المذكوره أو نقص عن تسع سنين ورأت الدم فليس بحيض .

ثالثاً - أن لا تكون مدة الحيض أقل من ثلاثة أيام ولا أكثر من عشره أيام ، ولو نقص عن الثلاثه - ولو قليلاً - لم يكن بحيض ، كما أنه لو زاد على العشره فليس الزائد بحيض .

رابعاً - أن لا يكون الفاصل بين الحيضتين أقل من عشره أيام ، ولو كان الفاصل

أقل من عشره أيام تعد إحدى الحالتين حيضاً دون الحاله الأخرى .

هذا ، وليس لأكثر الطهر الفاصل بين الحيضتين حد معين .

١) القرشيه من انتسبت إلى نصر بن كنانه .

« تمارين »

ما هي شروط الحيض؟ كم هي الشروط؟

الدم الذي تراه المرأة قبل تسع سنين أو بعد خمسين سنة من عمرها هل هو حيض أم لا؟

ما هي مدة الحيض؟

ما مقدار الفاصله بين الحيضتين؟

أقسام الحائض ...

الدرس الثالث

(أقسام الحائض)

أقسام الحائض سنه :

١ - (ذات عاده وقتيه عدديه) وهي التي ترى الدم في وقت معين وبعد معين ، مثل أن ترى الدم في شهرين متواлиين في أول الشهر ، وتكون المدة ثلاثة أيام في كلا الشهرين مثلاً .

٢ - (ذات العاده الوقتيه فقط) وهي التي ترى الدم في شهرين متواлиين ولكن تختلف المدة ، فترى مرّه ثلاثة أيام ومرّه خمسه أيام مثلاً .

٣ - (صاحب العاده العددية فقط) وهي التي ترى الدم بصورة مختلفه في الوقت وبصورة منظمه في العدد ، فترى في أول شهر مرّه وفي وسط شهر آخر مرّه أخرى ، ولكن ترى ثلاثة أيام في كلا الشهرين .

٤ - (المضطربه) وهي التي لا ترى الدم بصورة منظمه في الوقت والعدد، أو كانت ترى بصورة منظمه ولكن زال النظام في رؤيتها ولم تحصل لها العاده بعد .

٥ - (المبتدئه) وهي التي ترى الدم لأول مرّه ولم يسبق لها أن رأته .

٦ - (الناسيه) وهي التي كان لها عاده ولكن نسيت عادتها .

كم هي أقسام الحائض ؟

ما هي العاده العدديه الوقتيه ؟

ما هي العاده العدديه فقط ؟

ما هي العاده العدديه فقط ؟

ما معنى المضطربه والمبتدئه والناسيه ؟

ما يتعلق بالحيض والظهر ...

الدرس الرابع

(ما يتعلق بالحيض والظهر)

١ - قلنا إنّ أقلّ أيام الحيض يكون ثلاثة أيام ، ومعنى هذا أن يستغرق ثلاثة أيام بليلتين على الأقلّ ، فلو رأت الدم يوم الجمعة مثلًا واستمرّ إلى يوم الأحد يكفي دخول ليه السبت والأحد ولا يلزم دخول ليه الاثنين أيضًا .

٢ - لا يشترط التوالى في الأيام الثلاثة ، بل يكفى كونها في ضمن العشره ، فإذا رأت الدم يوماً أو يومين ثم رأت قبل العشره ما تتم به الثلاثه يكون مجموع الدم والنقاء المتخلّل حيضاً ، لكن في هذه الصوره لا يترك الجمع بين تروك الحائض وأعمال المستحاضه .

٣ - الميزان في الدم أن يكون موجوداً في المدّ المذكوره ولو في الباطن ، وإذا انقطع الدم في بعض هذه المدّ حتى من الباطن ولو لحظه لا يكون حيضاً .

٤ - إذا رأت الدم ثلاثة أيام ثم طهرت يوماً أو يومين مثلًا ورأت مره أخرى الدم وكان مجموع الأيام التي رأت فيها الدم والظهر المتخلّل عشره أيام فالمجموع حيض .

٥ - إذا كانت المرأة لها عاده معينه ورأت الدم مررتين مثلًا بطريقه أخرى تصبح الطريقه الثانيه عادتها ، ولا فرق في العاده بين أن تكون عاده وقتيه أو عدديه أو وقتيه وعدديه ، هكذا لو كان لها عاده معينه و

أصبحت مضطربه أو كانت مضطربه وأصبحت ذات عاده معينه تتبع الطريقه الثانيه المتجدده لها .

ما معنى استمرار الدم ؟

ما حكم من اختلفت رؤيتها للدم ؟

ما حكم الأيام العشرة التي تكون المرأة فيها حائضاً وظاهره وحائضاً أيضاً ؟

ما يحرم على الحائض ...

الدرس الخامس

(ما يحرم على الحائض)

يحرم على الحائض الأُمور التالية :

١ - كلّ عباده مشروطه بالطهاره كالصلاه ، إلا صلاه الميّت حيث لا يشترط فيها الطهاره .

٢ - الصوم .

٣ - الطواف في الحج .

٤ - مسّ أسماء الله تعالى ، وكتابه القرآن الكريم والأحسن ترك مسّ أسماء الأنبياء والأئمّه وفاطمه الزهراء(عليهم السلام) .

٥ - قراءه شيء من سور العزائم ، وهي سوره التي فيها السجادات الواجبه ، وهي سوره العلق ، سوره النجم ، سوره الم السجده ، سوره حم السجده .

٦ - المكث في المساجد ، بمعنى الجلوس أو الوقوف فيها ، ويجوز المرور فيها بدون مكث إلا في مسجد الحرام بمكّه ومسجد الرسول (صلى الله عليه وآله) بالمدينه ، فلا يجوز فيها الدخول أصلاً ، لا مكثاً ولا مروراً .

٧ - وضع شيء في المساجد .

٨ - الجماع ، حيث يحرم على كلّ من الرجل والمرأه على السواء . ويترتب عليه لزوم الاحتياط بإعطاء الكفاره وهو ثمانى عشره حمّصه من الذهب في أول الحيض وتسع حمّصات في وسطه وأربع ونصف في

الثلث الأخير من الحيض وليس على الزوجه كفاره وإنما يلزم الكفاره على الزوج مع العلم بكونها حائضاً .

٩ - لا يصح طلاقها إذا كانت مدخوله بها ولم تكن حاملاً وكان زوجها حاضراً أو كان غائباً ولكن يمكنه استعلام حالها بسهوله .

ما هي الأشياء المحرّمة على الحائض؟

ما هي سور العزائم التي تحرم قرائتها على الحائض؟

هل يجوز المكت و الممرور في المساجد؟

ما هو حكم مسجد الحرام ومسجد الرسول (صلى الله عليه وآلـه) بالنسبة إلى الحائض؟

ما هو مقدار الكفاره في أول الحيض ووسطه وآخره وهل على الزوجه كفاره أم لا؟

هل يصح طلاق الحائض أم لا

ما يستحبّ ويكره ويجب على الحائض إذا ظهرت ...

الدرس السادس

(ما يستحبّ ويكره ويجب على الحائض إذا ظهرت)

تقديم أنّ الحائض تسقط عنها الصلاه ، ولكن تبقى متعدّده عليها يستحب لها في كلّ وقت صلاه أن تتنطف وتبدلقطنه والخرقه وتتوّضاً وتجلس في مصلاّها متوجّبه للقبله وتسبّح وتذكّر الله بمقدار الصلاه لتبقى متعدّده عليها ، وإذا لم تقدر على الوضوء تكتفى باليتمّ برجاء المطلوبه .

ويكره لها الخضاب بالحناء وغيرها وقراءه القرآن غير سور العزائم (فإن قراءتها محرّمه كما مرّ) ويكره لها حمل القرآن ولمسه ما عدا الخطّ (فإن لمس الخطّ محرّم كما مرّ) .

وإذا انقطع الدم يجب عليها الغسل لأجل الصلاه والطواف والصوم ، وهذا الغسل لا يكفي عن الوضوء للصلاه، وإن لم تتمكن من الغسل تتيّم وتتوّضاً للصلاه ، وإن لم تتمكن من الغسل ولا- من الوضوء تتيّم مرّتين مرّه عن الغسل ومرّه عن الوضوء ، ويجب عليها إذا ظهرت أن تقضي الصوم دون الصلاه إلّا صلاه الآيات فتضليها غير الكسوفين .

وكلّ حائض إذا انقطع عنها الدم وعلمت بعدم بقاء شيء منه في الباطن تغسل وتصلّى ، وإن احتملت بقاء شيء منه تضع قطنه أو نحوها وتصبر قليلاً وترجّحها فإن لم يكن عليها دم اغتسلت وصلّت ، وإن كان عليها دم ولو مثل رأس الإبره تصبر حتّى تنفّي وإن لم يمكن

وضع قطنه تصبر حتّى تعلم بالنقاء .

« تمارين » :

ما هي الأشياء المستحبّه والمكرروهه على الحائض؟

ما الذى يجب عليها إذا طهرت ؟

هل يكفى غسل الحائض عن الوضوء ؟

إذا لم تتمكن الحائض من الغسل ماذا تصنع ؟

أحكام ذات العاده الوقتيه العددية

الدرس السابع

(أحكام ذات العاده الوقتيه العدديه)

ذات العاده الوقتيه العدديه إذا رأت الدم في وقت عادتها أو قبل العاده بيوم أو يومين أو ثلاثة تحكم بأنه حيض بمجرد رؤيته ، سواء كان بصفه الحيض أو بصفه الاستحاضه ، فإن انقطع قبل ثلاثة أيام رجعت عن حكمها وتبين أنه استحاضه لا حيض ، لأن أقل الحيض ثلاثة أيام كما مرّ، فتفصلى الصلاه والصوم معاً.

وإن استمرّ ثلاثة أيام بقيت على حكمها بأنه حيض ، فإن لم يزد على ثلاثة أيام وانقطع اغتسلت وقضت الصوم دون الصلاه ولو كانت عادتها أكثر من ثلاثة أيام، وإن زاد عليها كانت أيام تحكم بأنه حيض إلى العشره ولو كانت عادتها أقل من عشره، فإن لم يزد على عشره فالكل حيض ، وإن زاد عليها كانت أيام العاده وحدها حيضاً والرائد كله استحاضه ، فتفصلى الصوم وحده في أيام العاده ، وتفصلى الصلاه والصوم في الزائد عليها ، سواء كان كله بصفات الحيض أو الاستحاضه أو بعضه بصفات الحيض وبعضه بصفات الاستحاضه .

وإن رأت الدم في غير وقت عادتها ولم يفصل بينه وبين الحيض السابق عشره أيام (أفل الطهر) فالثانى استحاضه سواء كان بصفه الحيض أو الاستحاضه ، وإن فصل بينهما عشره أيام وكان الثانى بصفه الحيض تحكم بأنه حيض بمجرد رؤيته ويكون حكمها كما سبق، فإن

انقطع بعد الثلاثه أو زاد عليها كان حكمه كالذى تراه في أيام العاده .

« تمارين » :

ما حكم الدم الذى تراه المرأة في العاده الوقتيه العدديه أو قبلها بقليل ؟

لو كانت عاده المرأة ثلاثة أيام ورأت الدم أحد عشر يوماً ماذا تصنع ؟

ما حكم الدم الذى تراه ذات العاده الوقتيه العدديه في غير

وقت عادتها إن كان بصفة الحيض ؟

ما حكمه إن كان بصفة الاستحاضه ؟

أحكام ذات العاده الوقتيه فقط ...

الدرس الثامن

(أحكام ذات العاده الوقتيه فقط)

ذات العاده الوقتيه فقط إذا رأى الدم في وقت عادتها أو قبل العاده بيوم أو يومين أو ثلاثة تحكم بأنه حيض بمجرد رؤيته ، سواء كان بصفة الحيض أو الاستحاضه ، فإن انقطع قبل أن تتم ثلاثة أيام رجعت عن حكمها وتبين أنه ليس بحirst ، فتفصلى الصلاه والصوم معاً ، وإن استمر ثلاثة أيام بقيت على حكمها بأنه حيض فإن لم يزد على ثلاثة أيام وانقطع اغتسلت وقضت الصوم دون الصلاه ، وإن زاد على ثلاثة أيام تحكم بأنه حيض إلى العشره ، فإن لم يزد على العشره فالكل حيض .

وإن زاد عليها رجعت في العدد إلى عاده أقاربها من قبل الأب أو الأم أو منها فتجعلها حيضاً والباقي استحاضه ، فإن لم يكن لها أقارب أو كانت عادتها مختلفه يجعل لكل شهر سبعه أيام حيضاً .

« تمارين » :

ما حكم الدم الذي تراه المرأة في العاده الوقتيه فقط أو قبلها بقليل ؟

إذا لم يكن الدم بصفات الحيض ما حكمه ؟

إذا لم يستمر الدم ثلاثة أيام ما حكمه ؟

ما حكمه إذا استمر الدم ثلاثة أيام وانقطع ؟

إن زاد الدم على العشره أيام ولم يكن لها أقارب أو كانت عاده أقاربها مختلفه ماذا تصنع ؟

أحكام ذات العاده العددية فقط ...

الدرس التاسع

(أحكام ذات العاده العددية فقط)

ذات العاده العددية فقط إذا رأى الدم وكان بصفات الحيض تحكم بأنه حirst بمجرد رؤيته ، فإن انقطع قبل أن تتم ثلاثة أيام رجعت عن حكمها وتبين أنه ليس بحirst فتفصلى الصلاه والصوم معاً ، وإن استمر ثلاثة أيام بقيت على حكمها بأنه حirst ، فإن لم يزد على ثلاثة أيام وانقطع اغتسلت وقضت الصوم دون

الصلاه ولو كانت عادتها أكثر من ثلاثة أيام ، وإن زاد على ثلاثة أيام تحكم بأنه حيض إلى العشره وإن كانت عادتها أقل من عشره فإن لم يزد على عشره فالكل حيض ، وإن زاد عليها وكان كله بصفه الحيض أو الاستحاضه جعلت مقدار عدد العاده حيضاً والباقي استحاضه وكذا إذا كان بعضه بصفه الحيض وبعضه بصفه الاستحاضه ، وإن كان الدم بصفه الاستحاضه من أول الأمر تفعل ما يجب على المستحاضه وسيأتي وتصلى وتصوم وتترك باقى ما يحرم على الحائض مما مر في الدرس الخامس، فإن انقطع قبل ثلاثة أيام تبين أنه استحاضه وإن استمر ثلاثة أيام أو زاد تبين أنه حيض ، وكان حكمه حكم الدم الذي رأته بصفه الحيض من أول الأمر كما تقدم .

« تمارين » :

ما حكم الدم الذي تراه ذات العاده العددية فقط إن كان بصفات الاستحاضه ؟

ما حكمه إن كان بصفات الحيض ولم يستمر ثلاثة أيام ؟

ما حكمه إن زاد على ثلاثة أيام ؟

ما حكمه إن زاد على العشره وكان كله بصفات الحيض أو الاستحاضه ؟

ما حكمه إن زاد عليها وكان بعضه بصفه الحيض وبعضه بصفه الاستحاضه ؟

أحكام المبتدئه والمضطربه ...

الدرس العاشر

(أحكام المبتدئه والمضطربه)

المبتدئه والمضطربه إذا رأت الدم وكان بصفات الاستحاضه تفعل ما يجب على المستحاضه وتصلى وتصوم وتترك باقى ما يحرم على الحائض مما مر في الدرس الخامس وإن كان بصفه الحيض تحكم بأنه حيض بمجرد رؤيته ، فإن انقطع قبل ثلاثة أيام رجعت عن حكمها وتبيّن أنه استحاضه لا حيض فتفصي الصلاه والصوم معاً .

وإن استمر ثلاثة أيام بقيت على حكمها بأنه حيض فإن لم يزد على ثلاثة أيام وانقطع

اغتسلت وقضت الصوم دون الصلاه وإن زاد على ثلاثة أيام تحكم بأنّه حيض إلى العشره فإن لم يزد على عشره فالكلّ حيض ، وإن زاد عليها وكان كله بصفه الحيض أو الاستحاضه رجعت إلى أقاربها فتجعلها حيضاً والباقي استحاضه وإذا كان عاده أقاربها أقلّ من سبعة مثلاً - خمسه أو أكثر من سبعة مثلاً - تسعه تجمع في مدد التفاوت (أعني اليومين الآخرين) بين تروك الحائض وأعمال المستحاضه . فإن لم يكن لها أقارب أو كانت عادتهن مختلفه يجعل سبعة سبعة حيضاً والزائد استحاضه .

وإن زاد على العشرة وكان بعضه بصفة الحيض وبعضه بصفة الاستحاضة جعلت ما بصفة الحيض حيضاً وما بصفة الاستحاضة استحاضة ، بشرط أن لا يكون ما بصفة الحيض أقل من ثلاثة أيام

ولا- أكثر من عشره ، وأن لا- يكون ما يلتحقه من الطهر أقلّ من عشره ، فإن فقد الشرطان أو أحدهما رجعت إلى عاده أقاربها فتجعلها حيضاً والباقي استحاضه ، فإن لم يكن لها أقارب أو كانت عادتهن مختلفه تجعلها سبعه سبعه .

تمارین (۱)

ما حكم الدم الذى تراه المبتدئ والمضطربه إن كان بصفات الاستحاضه ؟

ما حكمه إن كان بصفات الحيض ولم يستمر ثلاثة أيام؟

ما حکمه إن زاد على ثلاثة أيام؟

ما حكمه إن زاد على العشرة وكان كلّه بصفات الحيض أو الاستحاضة؟

إن لم يكن لها أقارب أو كانت عادتهن مختلفه ماذا تصنع ؟

ماذا حكمه إن زاد على العشرة وكان بعضه يصفه الحضر وبعضه يصفه الاستحاضة؟

الاستحاضه وأقسامها ...

الدرس ، الحادي عشر

(الاستحاضة وأقسامها)

الاستحاضه هي الدم الذي تراه المرأة ولا يحكم بأنه حيض ولا نفاس .

وَدْمُ الْإِسْتِحْاضَةِ فِي

الغالب أصفر ، بارد ، رقيق ، يخرج بفتور ، من غير قوه ودفع ولا حرقه ، وربما يخرج بحرقه وقوه وغلظه ودفع ويكون لونه أحمر أو أسود .

وهي تنقسم إلى ثلاثة أقسام

١ - (القليله) وهي التي يلوث دمهاقطنه ولا يغمضها .

٢ - (المتوسطه) وهي التي يغمض دمهاقطنه ولو من بعض جوانبها ولا يسيل إلى خارجها .

٣ - (الكثيره) وهي التي يغمض دمهاقطنه ويسل منها .

« تمارين » :

ما هو دم الاستحاضه ؟

ما هي صفات دم الاستحاضه ؟

إلى كم ينقسم دم الاستحاضه ؟

أحكام المستحاضه ...

الدرس الثاني عشر

(أحكام المستحاضه)

يجب في الاستحاضه القليله الوضوء لكل صلاه من الصلوات الخمس وتبديلقطنه أو تطهيرها وتطهير الظاهر إن تلوث .

ويجب في الاستحاضه المتوسطه غسل واحد لصلاه الصبح ولا - يجب الغسل لغيرها من الصلوات ، ويجب لكل صلاه من الصلوات الخمس الوضوء وتبديلقطنه أو تطهيرها وتطهير الظاهر إن تلوث ، ولو نسيت الغسل أو لم تغتسل عمداً لصلاه الصبح أو صارت متوسطه بعد صلاه الصبح يجب عليها الغسل لصلاه الظاهر والعصر ، ولو لم تغتسل أيضاً يجب عليها الغسل قبل صلاه المغرب والعشاء .

ويجب في الاستحاضه الكثيره ثلاثة أغسال : غسل لصلاه الصبح ، وغسل للظاهر والعصر بدون فصل وغسل للمغرب والعشاء كذلك . فإن فرق بين الظهرين وبين العشائين وجب عليها خمسه أغسال لكل صلاه غسل ، ويجب عليها لكل صلاه من الصلوات الخمس الوضوء وتبديلقطنه والخرفه أو تطهيرهما وتطهير الظاهر من الدم والتحفظ من خروجه بعد الوضوء والغسل بالقطن والحفظ أو غيرهما .

« تمارين » :

كم هى أقسام الاستحاضه وصفاتها ؟

ما هى الاستحاضه المتوسطه والكثيره والقليله ؟

ما يجب عمله فى أنواع الاستحاضه ؟

هل يكفى غسل الاستحاضه عن الوضوء ؟

النفاس ...

الدرس الثالث عشر

(النفاس)

النفاس هو الدم الذى يخرج مع أول جزء من الولد إلى عشرين أيام ، سواء كان المولود سقطاً أو غيره ، حياً أو ميتاً ، ولجته الروح ألم لا ، حتى إذا خرجمت قطعه من الدم وعلمت المرأة أنها كانت تصير طفلاً أو شهدت أربعه من القوابل على ذلك وصدق عليها عرفاً أنها اسقطت وأولدت .

أما الدم الخارج قبل خروج شيء من الولد فليس بنفاس بل هو حيض إن استمر ثلاثة أيام وإلا فاستحاضه .

إذا رأت الحامل

الدم أول رؤيته بصفه الحيض أو في أيام العاده تحكم بأنه حيض، فإن استمر ثلاثة أيام بقيت على حكمها بأنه حيض وقضت الصوم دون الصلاه ، وإن انقطع قبل ثلاثة أيام رجعت عن حكمها وتبيّن أنه استحاضه فتضى الصلاه والصوم معاً .

وإن لم يكن الدم أول رؤيته بصفه الحيض ولا- في أيام العاده تفعل ما يجب على المستحاضه وتصلى وتصوم وترك باقى ما يحرم على الحائض كما تقدم .

« تمارين » :

ما هو النفاس ؟

هل يفرق في المولود بين السقط وغيره ؟

ما حكم الدم الخارج قبل خروج شيء من الولد ؟

ما حكم الدم الذي تراه الحامل إن كان بصفه الحيض أو في أيام العاده ؟

ما حكمه إن كان بصفه الاستحاضه وفي غير أيام العاده ؟

أكثر النفاس وأقله وحكم الدم الزائد عن العشره ...

الدرس الرابع عشر

(أكثر النفاس وأقله وحكم الدم الزائد عن العشره)

أكثر النفاس عشره أيام ، وليس لأقله حد .

وإذا ولدت اثنين فتحسب العشره للثاني من حين ولادته ، وإذا رأت الدم أزيد من عشره أيام فـإن كانت في الحيض ذات عاده عدديه فقط أو وقتية عدديه يجعل مقدار أيام عادتها نفاساً والباقي استحاضه ، فتغسل غسل النفاس وتقضى الصوم والصلاه عن الأيام الزائدہ على مقدار أيام العاده ، وتعمل عمل الاستحاضه حتى تتم عشره من بعد أيام العاده ، وإن لم تكن في الحيض ذات عاده عدديه - بأن كانت مبتدئه أو مضطربه أو ذات عاده وقتية فقط - فالعشره نفاس والباقي استحاضه ، فغسل غسل النفاس بعد العشره وتعمل عمل الاستحاضه حتى تتم عشره أيام أخرى ، فإذا بقى الدم مستمراً يكون حكمه حكم الدم الذي تراه غير النساء ، فإن كانت مبتدئه أو مضطربه أو ذات عاده عدديه فقط أو وقتية فقط أو وقتية عدديه رجعت كل واحده منهن إلى أحکامها المتقدمة في الحيض .

والحاصل أن الدم الذي تراه بعد الأيام المحكوم بأنها نفاس هو استحاضه إلى عشره أيام وإن صادفت هذه العشره أيام العاده في الحيض ، لأنّه يلزم أن يكون بين الحيض المتأخر والنفاس عشره أيام كما بين الحيضين .

« تمارين » :

ما هو أكثر النفاس وأقله؟

إذا ولدت المرأة اثنين فمن أى وقت تحسب العشر؟

إذا رأيتك أكثر من عشرة أيام وكانت ذات عاده عدديه فكم يكون نفاسها ومتى تغتسل غسل النفاس ومتى تبتعد استحاضتها؟

إذا رأيتك أكثر من عشرة أيام ولم تكن ذات عاده عدديه فكم يكون نفاسها ومتى تغتسل غسل النفاس ومتى تبتعد استحاضتها؟

ما حكم الدم إذا بقي مستمراً؟

أحكام النفاس ...

الدرس الخامس عشر

(أحكام النفاس)

النساء كالحائض بعد النقاء بأن تغتسل وتقضى الصيام الفائته ولا تقضى الصلوات الفائته وأيضاً مثل الحائض في حرمته مسكتاب المصحف ولفظ الجلاله وفي دخول المساجد والتوقف فيها على الأحوط وإذا انتهت مدة النفاس يجب عليها الغسل لأجل الصلاه والطواف والصوم وهذا الغسل لا يكفي عن الوضوء للصلاه ، فإن لم تتمكن من الغسل تيّم وتتوّضأ للصلاه وإن لم تتمكن من الغسل ولا من الوضوء تيّم مرتين مره عن الغسل ومره عن الوضوء .

ويجب عليها إذا طهرت أن تقضي الصوم دون الصلاه وإذا انقطع عنها الدم يجب عليها أن تختبر نفسها بقطنه أو نحوها قبل الغسل كالحائض ، وإذا اغتسلت بدون الاختبار وصلت مع احتمال بقاء الدم بعنوان الرجاء وظهر أنها كانت نقية فصلاتها صحيحه

« تمارين » :

ما الذي يحرم ويجب ويكره ويستحب على النساء؟

هل يكفي غسل النفاس عن الوضوء؟

إذا لم تتمكن النساء من الغسل ماذا تصنع؟

إذا لم تتمكن لا من الغسل ولا من الوضوء ماذا تصنع؟

ماذا يجب على النساء أن تفعل قبل أن تغتسل؟

إذا اغتسلت بدون أن تختبر نفسها ما حكم غسلها؟

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الرقم: ٩

المقدمة:

تأسيس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ١٤٢٦ الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين في الجامعات والحوارات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى توفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهاتف والحواسيب واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازيت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المتراطبة مع المراكز المرتبطة
الاجتناب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة
العرض العلمي البحث للمصادر والمعلومات

اللتزام بذكر المصادر والماخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملازم والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكانية الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنت بعنوان : www.ghaemyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الاطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والرد عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث kiosk، ويب كيوسك Bluetooth، الرسالة القصيرة (SMS)
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقاتها في أنواع من الlaptop والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛
JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والإنجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : www.ghbook.ir

البريد الإلكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب في طهران ۰۲۱-۸۸۳۱۸۷۲۲

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹، شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.



www



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

وللأيضاً من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩